

وسائل الشيعة

[236] السمن والجبن نجده في ارض المشركين بالروم أناكله ؟ فقال: اما ما علمت انه قد خلطه الحرام فلا تأكل واما ما لم تعلم فكله حتى تعلم انه حرام. (30425) 2 - وعنه عن عبد الله بن سنان قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): كل شئ يكون فيه حرام وحلال فهو لك حلال ابدا حتى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه. ورواه ابن ادریس في آخر (السرائر) نقلا من كتاب المشيخة للحسن ابن محبوب (1) وكذا الذي قبله. ورواه الصدوق بإسناده عن الحسن بن محبوب مثله (2). (30426) 3 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن عبد الله بن الحسن عن (1) على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن الدقيق يقع فيه خرف الفار هل يصلح اكله إذا عجن مع الدقيق ؟ قال: إذا لم تعرفه فلا بأس وان عرفته فلتطرحه. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك فيما يكتسب به (2) وغير ذلك (3) ويأتي ما يدل عليه (4).

(2) التهذيب 9: 79 / 337، واورده في الحديث

1 من الباب 4 من ابواب ما يكتسب به. (1) مستطرفات السرائر: 84 / 27. (2) الفقيه 3: 216 / 1002. (3) قرب الاسناد: 117. (1) في المصدر: عن جده. (2) تقدم في الباب 4 من ابواب ما يكتسب به. (3) تقدم في الحديث 1 من الباب 38 من ابواب الذبائح، وفي الحديثين 1 و 2 من الباب 25 من هذه الابواب. (4) يأتي في الباب 61 من ابواب الاطعمة المباحة. (*)